

# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٩٠ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب  
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته؛  
وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٤/٥/٢٦  
بشأن طلب إبعاد أفغاني الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١ - AHMAD ULLAH DA DULLAH (أفغاني الجنسية - مواليد ١٩٨٨/٤/٣).  
٢ - MOHAMMAD ZAFAR MOHAMMAD NASIR (أفغاني الجنسية -  
مواليد ١٩٩٥/١٠/١٥).

(المادة الثانية)

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٤/٥/٢٨

وزير الداخلية

محمد إبراهيم